

هل تعتمدون مذهباً معيناً في الفقه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليكم هل تعتمدون مذهباً فقهياً معيناً في الفتوى ؟ ام انه اخذ من الفقه المقارن - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد لا جرم ان دراسة الفقه في بدايات طلب العلم على مذهب معين هو المنهج السليم في تحصيل المسائل الفقهية ففي ابتداء الانسان لا ينبغي له ان يتوسع بالنظر في كتب الفقه المقارن والخلاف العالي - [00:00:18](#)

فانه سينقطع وسيتشوش ذهنه ولن يصل في ذلك الى نتيجة. فوصيتي لجميع طلاب العلم في بداياتهم الفقهية ان يدرسوا الفقه على مذهب معتمد. واذا كان هو المذهب المعتمد في بلده فهو الافضل - [00:00:46](#)

فيتمرسوا حتى يتمرس ذهنه ويتعود لسانه على مسائل الفقهاء وعباراتهم. ثم بعد ذلك اذا اتقن هذا الفن فاذا اتقن هذا المتن في هذا المذهب فانه يتوسع في بعض المسائل يدرسها دراسة على القول الصحيح الراجح - [00:01:06](#)

والذي اعتمدناه ولله الحمد والمنة في اول سيرنا في طلب الفقه انما هو مذهب الائمة الحنابلة. فقد اه قرأناه على بعض شيوخنا في بعض دروسهم. واستمعنا بعض الشروحات من افواههم او من تسجيلاتهم. حتى اذا صلب - [00:01:26](#)

وعود الانسان في الفقه وتعودت وتعود ذهنه ولسانه على طرق المسائل الفقهية صار الانسان ينظر الى ما هو الراجح بالدليل سواء مذهبه او لا؟ فالذي ادين الله عز وجل به ان الانسان لا ينبغي له ان يفتي الناس او السائلين على حسب مذهب معين - [00:01:48](#)

وانما يفتيهم على حسب ما توصل اليه بالنظر في الدالة الشرعية الصحيحة. فلا ينبغي للمفتي ان يفتي الناس الا بما لا يراه موافقا مع الحق على حسب اجتهاده ونظره. وبناء على ذلك فاول دراسة الفقه لا ينبغي ان ينصب الانسان نفسه - [00:02:08](#)

الفتيا لانه سيدرس الفقه على مذهب معين. فلا يجوز له ان يفتي تقليدا. واما اذا درس الفقه على طريقة الترجيح والقواعد والاصول ومعرفة الحق من الباطل وما وافق الدالة من الفروع والمسائل - [00:02:28](#)

الفقهية او ما مما خالفها فحين اذ يكون الانسان اهلا للفتية فلا ينبغي للانسان ان يتنصب للفتية الا اذا وصل في الفقه الى مرحلته الثالثة والله اعلم - [00:02:48](#)